

٢٠٢٢



مكتب رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية
رقم (٣٦) لسنة ٢٠٢٢
بشأن تحصيل مستحقات المصلحة بطريق الحجز الإداري

بمناسبة صدور القرار الوزاري رقم (٧٦) لسنة ٢٠٢٢، وإحاطاً للتعليمات التنفيذية رقم (٩٧) لسنة ٢٠٢٠، بشأن ضريبة المولدات، القرار الوزاري رقم (٣٩٥) لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة بوزارة المالية تتولى دراسة الطلبات الواردة إلى مصلحة الضرائب المصرية لتوقيع الحجز الإداري طبقاً لأحكام القانون رقم (٣٠٨) لسنة ١٩٥٥، لإستدعاء المستحقات من طرف المدينين بها، وفي إطار الإجراءات المتخذة من قبل مصلحة الضرائب المصرية، وحسب ما تقتضيه مقتضى القانون رقم (٣٠٨) لسنة ١٩٥٥، من حيث الإجراءات المتعلقة بالإستدعاء مستحقات الخزنة العامة، يراعى ما يلي :-

١ - لا يجوز إتخاذ أي حجوزات إدارية، طبقاً لأحكام القانون رقم (٣٠٨) لسنة ١٩٥٥ بشأن الحجز الإداري، لإستدعاء مستحقات المصلحة (دخل/ قيمة مضافة) من طرف المدينين بها في أي من الحالتين الآتيتين :-
أ - المشروعات الإستثمارية المنشأة وفقاً لأحكام قانون الاستثمار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧ أياً كان مقدار المبلغ المستحق للمصلحة.

٢ - الحالات التي تكون فيها قيمة المبالغ المستحقة للمصلحة مليون جنيه فأكثر.
إلا بعد العرض على السيد الأستاذ/ رئيس المصلحة، وفقاً للنموذج المعد لذلك تمهيداً للعرض على اللجنة الوزارية المشار إليها (مرفق صورة من النموذج).

يجب على كافة الوحدات التنفيذية بالمصلحة (المراكز الضريبية، المأموريات، المكاتب،) عند إتخاذ إجراءات الحجز الإداري لإستدعاء مستحقاتها من طرف المدينين بها، وذلك في الحالات التي تختص بها المصلحة دون العرض على اللجنة الوزارية بالضوابط والأسس الآتية :-

- أولاً - الحالات التي يجوز فيها للمصلحة توقيع الحجز الإداري دون العرض على اللجنة الوزارية :-
 - ١ - إذا كان هناك خطر يهدد إقتضاء دين الضريبة واجبة الأداء، كما في حالة أن يكون المدين هارباً ولم يستدل عليه، أو تحرير شيكات للمأمورية المختصة وارتدادها، أو وفاة المدين بدين الضريبة إذا كانت له تركة يمكن التخلي عنها، وفي حدود ما آل للورثة من هذه التركة، وما يمثل ذلك من حالات، وذلك سواء اتصل علم المدين بدين الضريبة، أو لم يتصل علمه بها.
 - ٢ - وجود دين ضريبة مستحق للمصلحة المختصة قارب على السقوط.
 - ٣ - إذا كان دين الضريبة واجب الأداء بموجب الإقرار الضريبي، أو الإتفاق المباشر، أو الإتفاق المباشر باللجنة الداخلية، أو قرار لجنة الطعن، أو قرار لجنة إنهاء المئزعات، أو قرار لجنة إعادة النظر في الربط النهائي، أو حكم محكمة.
 - ٤ - إذا كان دين الضريبة واجب الأداء، وتحقق اتصال علم المدين به بأي من الطرق القانونية والإلكترونية المقررة.
 - ٥ - بناء على الطلب المقدم من الممول / المكلف لتوقيع الحجز عليه (حجز منقول) وذلك لفتح باب الطعن (الناحية الشكلية) على أن تنتهي المأمورية المختصة من فحص الممول/ المكلف خلال ستين يوماً من تاريخ فتح باب الطعن.
 - ٦ - المديون المتعلقة بالضريبة على التصرفات العقارية التي يقوم بها الأشخاص الطبيعيون وفقاً لنص المادة (٤٢) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥، كمتصرف وحيد، وليس كمشاط تجاري أو استثمار عقاري.

٣٤٣/٧١١
٢٠٢٢/١/٢٧



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

ثانياً: الحالات التي لا يجوز فيها للمصلحة توقيع الحجز الإداري، وفقاً لقرار وزير المالية (٧٦) لسنة ٢٠٢٢ :-

- ١ - إذا كان المدين بدين الضريبة ملتزماً ومنتظماً في سداد المستحقات الضريبية، وما يرتبط بها من مبالغ، خلال السنتين السابقتين للفترة أو للفترات المطلوب توقيع الحجز عنها .
 - ٢ - إذا كان المدين بدين الضريبة واجبة الأداء، وتحقق إتصال علم المدين بها، وقام بسداد جزء من المديونية المطلوب توقيع الحجز الإداري لاستيادتها، إلا إذا أمتنع عن سداد باقي المديونية أو جدولته على الرغم من إخطاره ومطالبته بسداد المديونية أو جزء منها أو جدولتها، دون جدوى .
 - ٣ - إذا كان المدين بدين الضريبة أحد الأندية الرياضية التابعة لوزارة الشباب والرياضة، أو شركة من شركات قطاع الأعمال العام، أو أي من شركات أو منشآت قطاع السياحة والفنادق، ما لم يوافق وزير المالية على توقيع الحجز .
 - ٤ - إذا لم يتم التحقق من إتصال علم المدين بدين الضريبة واجبة الأداء الذي لديه عنوان مستقل عليه من خلال الإستلام الفعلي للمطالبة بالسداد إلا إذا تم إرسال مطالبة نهائية بالسداد، ومضي خمسة عشر يوماً على تاريخ الإستلام الفعلي لهذه المطالبة، ولم يقم المدين بسداد جزء من المديونية محل المطالبة .
- كما توجه المصلحة عناية كافة الوحدات التنفيذية (المراكز الضريبية، والمأموريات، والمكاتب، ...)
- إلى أنه ينبغي في كافة الحالات التي تتطلب توقيع/ الموافقة على توقيع الحجز الإداري، إستيفاء كافة الإجراءات الواجب اتخاذها - وفقاً للكتابين الدوريين رقمي (٨ ، ٩) لسنة ٢٠٢٠ والمبينة بالنموذج المرفق، وذلك للتوقيع على هذا النموذج بما يفيد القيام بكافة هذه الإجراءات ومراعاتها، ويكون الموقعون مسئولين مسئولية كاملة عن كافة الإجراءات التي تم إتخاذها في هذا الشأن، كما يلزم إستيفاء نموذج البيانات بشأن طلب إتخاذ إجراءات الحجز الإداري مهوراً بخاتم شعار الجمهورية، وضرورة إرفاق صورة من كافة مستندات الإجراءات المتخذة بشأن تحصيل المستحقات الضريبية محل طلب توقيع الحجز الإداري .
- وتنبه المصلحة على أن يكون توقيع الحجز الإداري في حدود دين الضريبة والمبالغ الأخرى واجبة الأداء، ولا يتم توقيع الحجز لتحصيل الدين ذاته لدي أكثر من جهة ما دام قد تم الحجز على ما يكفي للوفاء بالدين .
- يراعي تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة، منعاً من المسائلة القانونية، ويلفي كل ما يخالف ذلك.

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

رضا عبد القادر غريب

تحريراً في: ٣ / ٢٠٢٢ م
م. من. د. معوض / ٢٠٢١ - ٢٠٢٢ م - تعجوز الإدارية



بيان الإجراءات
التي تم اتخاذها لتوقيع الحجز الإداري

ضد
المسجل برقم / /

- ١ - تم مراجعة المديونية (الضريبة واجبة الأداء) وقدرها /
- ٢ - أساس ربط الضريبة /
- ٣ - تم إعلان/ إخطار المدين (الممول/المكلف) بالنماذج المقررة لربط الضريبة بتاريخ / / وتم الاستلام بتاريخ / /، لم يتم الاستلام وتم الإعلان طبقاً لحكم المادة (٥٤) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠٢٠.
- ٤ - تم مطالبة المدين بالمديونية الواجبة الأداء وقدرها / بنموذج بتاريخ / / بكتاب موصي عليه بعلم الوصول أو
٥ - بتاريخ / / تم إخطار المدين بمطالبة نهائية للسداد .
- ٦ - بتاريخ / / تم إعلان المدين بالتنبيه بالأداء والإنذار بالحجز، والتنبيه عليه أنه في حال عدم السداد سوف يتم اتخاذ إجراءات الحجز الإداري على ممتلكاته .
- ٧ - (في حالة عدم وجود المدين)

تم مخاطبة الجهات الآتية :-

رئيس الشعبة / مدير إدارة

مراجع / رئيس قسم

مأمور

(.....)

(.....)

(.....)



نموذج بيانات
بشأن طلب إتخاذ إجراءات الحجز الإداري

ضد /

=====

اسم الممول / المكلف :

بطاقة الرقم القومي :

العنوان تفصيلاً :

الكيان القانوني :

رقم المسدّد :

النشاط :

رقم الترخيص :

الدين محل الحجز :

نوع الضريبة :

الفترة الضريبية :

سند السداد :

مدى وجود نزاع بشأنها من عدمه

الإجراءات التي تم إتخاذها

هياكل تحصيل هذا الدين وتاريخ

الإجراء

لا غير

(فقط)

مدير عام

مأمورية ضرائب

مدير إدارة

مأمورية ضرائب